

إرشادات حول التقدم بطلب للحصول على تأشيرة وطنية للزواج في ألمانيا

معلومات عامة
- يجب دفع رسوم الطلب وقدرها 75 يورو ، حيث يجب دفعها نقداً وبالدينار الأردني. - يرجى التأكد من استكمال جميع الوثائق قبل موعدك. ينطبق هذا بشكل خاص على الوثائق التي تحتاج تصديق. في حال تقديم الطلب ناقصاً قد يؤدي ذلك إلى رفض الطلب على الفور. - تستغرق معالجة طلبات التأشيرة من هذه الفئة حوالي 12 أسبوعاً . لن يتم الرد على أي استفسار بخصوص حالة الطلبات، وسيتم حذف الاستفسارات الواردة بهذا الخصوص دون الرد عليها.

يرجى طباعة هذه الإرشادات وإحضارها للموعد، ووضع علامة (✓) في المكان المخصص لذلك بجانب كل مستند مطلوب في القائمة في حال توفره، والتأكد من ترتيب الأوراق وفقاً للتسلسل المذكور أدناه. المستندات باللغة العربية يجب أن تكون مترجمة إلى اللغة الإنجليزية أو الألمانية، وتقديم المستندات الأصلية منفصلة عن نسخها.

قائمة الأوراق المطلوبة:	متاح
1 جواز سفر ساري المفعول وموقع من قبل صاحب الجواز، ويتضمن على الأقل صفحتين فارغتين.	
2 نسخة من صفحة جواز السفر التي تحمل بيانات حامل الجواز. (صفحة البيانات)	
3 تعبئة وتوقيع نموذج لطلب التأشيرة الوطنية (https://videx-national.diplo.de)	
4 صورة شخصية حديثة (صور بيومترية)	

يرجى تقديم الأصل ونسخة من الوثائق التالية:

5 إثبات تسجيل الزواج من مكتب الأحوال المدنية الألماني (Standesamt)	
6 قيد عائلي (مصدق) لم يمضي على إصداره أكثر من سنة	
7 شهادات الطلاق / شهادات الوفاة لجميع الأزواج/الزوجات السابقين لكلا الزوجين (مصدقة)	
8 إثبات مستوى اللغة الألمانية للمبتدئين (مستوى A1؛ حيث تُقبل فقط شهادات امتحان Goethe أو telc أو TestDaF أو ÖSD، شريطة أن لا تكون قد تجاوزت سنة من تاريخ إصدارها). لا يلزم تقديم إثبات لغة إذا كان الزوج/ة يحمل البطاقة الزرقاء للاتحاد الأوروبي أو تصريح إقامة وفقاً للمادة 18a أو للمادة 18b من قانون الإقامة (AufenthG)، أو إذا كان لديه تصريح إقامة	

يرجى تقديم الوثائق التالية للخطيب/ة المقيم في ألمانيا:

9 صفحة البيانات من جواز السفر ساري المفعول.	
10 تصريح الإقامة (غير مطلوب إذا كان الخطيب/ة ألماني/ة)	
11 إثبات تسجيل مكان السكن الحالي Meldebescheinigung	
12 إثبات سكن (على سبيل المثال عقد إيجار)	
13 كفالة صادرة عن دائرة الأجانب الألمانية، على أن يتم تحديد خيار إثبات القدرة المالية بـ "nachgewiesen". ولا يكفي فقط تحديد خيار "glaubhaft gemacht"	

إذا لم تكن مواطناً أردنياً أو سورياً أو يمنياً، تطلب السفارة ما يلي:
- إثبات مكان الإقامة المعتاد في الأردن (مثل تأشيرة للأردن)

معلومات للمتقدمين السوريين

- يجب تصديق الوثائق السورية في سفارة بيروت، حيث أن التصديق في سفارة عمان غير ممكن. كذلك يجب أن تكون الوثائق مصدقة قبل تقديم طلب التأشيرة.